

العلاقة بين الفتى والفتاة

فتاوى عامة · حكم العلاقات المحرمة

السؤال

ما رأي الدين في العلاقة قبل العقد بين الولد والبنت؟

الجواب

العلاقة بين الرجل والبنت قبل العقد غير شرعية بأي قصد كانت. فهما أجنبيان، ولا تجوز الخلوة بين الأجنبيين. قال رسول الله : (أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ)*.

وما يفعله بعض الشباب اليوم من تساهل في لقاءات ثنائية غير مقبول شرعاً؛ وللشيطان فيه حظ ودين الله لا يرضاه.

وأقول للتي ترخص نفسها وتلوث سمعتها في علاقة آثمة قد تنتهي بزواج، وقد تنتهي بغيره؛ عليها أن تدرك أن النوايا لا يعلمها إلا الله، فمن يعلم صدق الطرف المقابل، وكيف سيكون الوضع لو كان كاذباً لاعتباً ؟

وأقول للذي يعتقد البراءة في التي تقبل بتلوث سمعة أهلها وإغصاب ربها: إن التي تقبل بخدش حياتها بعلاقة آثمة مرة لا يستبعد أن تكرر الإثم مرات؛ ومثل هذه لا تصلح زوجة لشريف، ولا أمّاً لأولاده.

*أخرجه الترمذي، باب ما جاء في لزوم الجماعة، برقم 2165 قال حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/279/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D8%A8%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%AA%D9%89-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%AA%D8%A7%D8%A9>

طُبعت في ٩ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)